

المجلس (3) | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن

العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابن ماجة القزويلي رحمه الله تعالى قال في سننه في باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:00:02](#)

والتغليظ على من عارضه الحديث الثالث قال حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابيه عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله - [00:00:25](#) وسلم قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:53](#)

اما بعد وقد اورد الامام ابن ماجة رحمه الله في هذا الباب باب تعظيم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم على من عارض اورد في هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها وارضاه - [00:01:13](#)

قال عليه الصلاة والسلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه ورد وذلك وهو يدل على ما ترجم له المصنف من جهة ان المحافظة على السنن والابقاء عليها ولزومها - [00:01:32](#)

والحرص على تطبيقها آآ فيه تعظيم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وان من احدث بهذا الدين ما ليس منه واضاف اليه شيئا من البدع والمحدثات فان هذا فيه معارضة - [00:01:52](#)

ومخالفة بما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام حيث احدث في دينه في دين الله ما لم يشرعه الله لا في كتابه ولا في سنة رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:02:19](#)

وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الشريعة ويا ان الانسان اه يتبع الحق والهدى ويترك ما حالفه مما احدث في الدين والحق هو اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام فيما جاء به من الكتاب والسنة - [00:02:38](#)

وعدم الزيادة على ذلك لاحداث امور ما انزل الله بها من سلطان وهو ايضا اه مشتمل على احد الركنتين الذين عليهما مدار قبول الاعمال وذلك ان الاعمال المقبولة عند الله عز وجل - [00:03:03](#)

لابد فيها من امرين ان تكون خالصة لله وان تكون مطابقة لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخلاص تجديد الاخلاص لله وحده هذا حق الله عز وجل الذي لا يشاركه فيه غيره - [00:03:31](#)

فأي عمل من الاعمال يتقرب الى الله ويكون قد اشرك مع الله غيره ولم يكن خالصا لوجه الله فانه لا ينفع صاحبه عند الله وكذلك العمل اذا كان خالصا لله - [00:03:53](#)

ولكنه لم يكن على السنة بمعنى انه كان نبيا على بدعة فانه يكون مردودا على صاحبه وانما يقبل منه اذا توفر فيه الامران الاخلاص والمتابعة الاخلاص لله وحده وهو مقتضى شهادة ان لا اله الا الله - [00:04:12](#)

والمتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم وهي مقتضى شهادة ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا يقول في فرح الطحاوية توحيدان لا نجا للعبد الا بهما توحيدان لا نجا للعبد الا بهما - [00:04:32](#)

توحيد الرسول وتوحيد المرسل وتوحيد المرسل وهو الله بالاخلاص وان تكون الاعمال لله خالصة وتوحيد الرسول توحيدة بالمتابعة بمعنى انه يلتزم بما جاء به وان يكون عمله طبقا لما جاء به - [00:04:51](#)

رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهذا هو معنى شهادة ان لا اله الا الله وشهادة ان محمد رسول الله توحيد المرسل بالاخلاص وتوحيد الرسول بالمتابعة توحيد المرسل هو الله سبحانه وتعالى بالاخلاص له - [00:05:12](#)

واخلاص العبادة له وتوحيد الرسول صلى الله عليه وسلم بمتابعته بمعنى هو الذي يلتزم بكلامه ويلتزم بأمره ونهيه وهو الذي لا يسوغ للانسان الخروج عما جاء به ويلزمه اتباع ما جاء به صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:05:29](#)

فاذا امران اساسيان لا بد منهما في قبول اي عمل الاخلاص والمتابعة الاخلاص لله وحده والمتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث الذي معنا فيه لزوم المتابعة للرسول عليه الصلاة والسلام - [00:05:50](#)

وان الانسان يكون في اعماله وفي تقربه الى الله عز وجل سائرا على هذا المنهاج وعلى هذا المنوال الذي هو اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام بمعنى انه يمثل ما جاء به من الاوامر - [00:06:08](#)

وينتهي عما جاء عنه من النواهي ويصدق ما جاء عنه من الاخبار وان تكون عبادته لله عز وجل مطابقة لما جاء به عليه الصلاة والسلام فلا تكونوا على البدع والمحدثات والمنكرات التي ما انزل الله بها من سلطان - [00:06:24](#)

وهذا والحديث يدل على رد البدع كلها وان كل ما لم يأتي عن الرسول عليه الصلاة والسلام من ما يتقرب به الله عز وجل فانه يجب اه رده وتركه وعدم الاقبال عليه ورفضه ولذلك لانه من الاحداث في دين الله ما لم يؤذن به الله - [00:06:44](#)

والله عز وجل قد اتم الشريعة واتم الدين واكمل الدين ليس فيه نقص والله تعالى يقول عليا ما اكلت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ويقول الامام مالك ابن انس رحمه الله كما ذكره الشاطبي في الاعتصام - [00:07:09](#)

يقول الامام مالك رحمه الله من قال ان في الاسلام بدعة حسنة وقد زعم ان محمدا خان الرسالة لان الله تعالى يقول اليوم اكلت لكم دينكم ثم قال الامام مالك رحمه الله فما لم يكن يومئذ دين لا يكون اليوم ديننا - [00:07:29](#)

ما لم يكن ديننا في زمان محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه فانه لا يكون ديننا الا قيام الساعة لأن الدين هو ما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام وتلقاه اصحابه الكرام - [00:07:48](#)

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما سئل عن الفرقة الناجية قال هم الجماعة وفي لفظ من كان على ما اعان عليه واصحابه ان كان على ما انا عليه واصحابه فهذا هو الذي - [00:08:01](#)

من الفرقة الناجية الملتزم بما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يعبد الله على بصيرة على حق وهدى آ مستمد من كتاب الله ومن سنة رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:08:15](#)

واذا وجد اي عمل من الاعمال محدث في دين الله ليس له اساس في الكتاب والسنة ولم يكن دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:08:33](#)

فان فان هذا العمل يكون مردودا على صاحبه لانه من محدثات الامور لانه من محدثات الامور مما احدث في دين الله بغير اذن من الله عز وجل وبغير شرع من الله - [00:08:47](#)

من احدث في امرنا هذا والامر هنا المقصود به الدين يعني ما نحدث في ديننا من احدث في ديننا ما ليس منه مما لم يأتي بالكتاب والسنة فانه مردود على صاحبه ويكون بدعة - [00:09:07](#)

قوله رد بمعنى مردود مثل حب بمعنى محبوب كما جاء في زيد بن زيد ابن هذا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني محبوبه والرد بمعنى المردود فهو رد بمردود عليه - [00:09:23](#)

ومنه ومثله ما جاء في حديث العسير الذي اه الذي زنا بامرأة من استأجره ثم اخذ منه غنما ووليدة فلما علم الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك قال الغنيمة الوليدة والغنم رد عليك - [00:09:43](#)

الوليدة والغنم رد عليك يعني مردود عليك لان هذا يعني آ صلح وعمل اه مبني على خلاف ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى

الله عليه وسلم وليأخذ الغنم - 00:10:04

ويأخذ وليده لانه مقابل الزنا بامرأته ويكون هذا هو العقوبة هذا عمل غير صحيح وما اخذه في مقابل هذا الصلح الباطل فانه مردود عليه الغنيمة الغنم والوليدة رد عليك الوليدة الامة - 00:10:22

الغنم والوليدة رد عليك مردود عليك. من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وهذا اللفظ متفق عليه بين البخاري ومسلم من احدث في امره هذا اللفظ الذي رواه اه ابن ماجه - 00:10:46

لهذا اللفظ جاء في الصحيحين من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وجاء في صحيح مسلم بلفظ اخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - 00:11:01

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وهذه اه اه صيغة وهذا اللفظ اعم من من من اللفظ الذي فيه الاحداث بان الاحداث آآ ظاهره ان من حصل منه الاحداث بان يكون هو الذي احدث العمل المنكر - 00:11:16

فان العمل الذي عمله مردود عليه الذي مبني على الاحداث لكن من عمل عملا يشمل ما اذا كان محدثا بهذا الفعل المحرم الفعل الباطل او متابعا لغيره ممن احدث يعني سواء كان تابعا او متبوعا - 00:11:37

سواء كان هذا الذي يعمله تابعا لغيره او هو المحدث له الذي يتبعه غيره وقد جاء الحديث في الصحيحين بلفظ الاحداث وجاء في صحيح مسلم بلفظ اخر وهو العمل وما جاء بلفظ العمل اشمل - 00:12:00

مما جاء بلفظ الاحداث اشمل مما جاء بلفظ الاحداث لانه يشمل ما من عمل وهو محدث ومن عمل وهو متابع للمحسن ومن عمل وهو متابع للمحدث بعض الناس يستهونون البدع - 00:12:19

يعتبرون الامر في ذلك هين ودعوة بدعوى ان الانسان قصده طيب وانه ما اراد الا الخير وان هذا انما هو قرينة الى الله عز وجل فلو لم يأتي عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:12:38

فان ما دام انه قصد طيب وان الانسان قصده الخير فإذا لا بأس بذلك هكذا يقولون وهذا كلام غير صحيح لان الشريعة كاملة لا نقص فيها وقد مر في كلام الامام مالك رحمه الله يقول من زعم او من قال ان في الاسلام بالله حسنة فقد زعم ان محمدا قال الرسالة -

00:12:57

يعني معناها ان هذا شيء انه فيه نقص وانها تحتاج الى تكميل والشريعة كاملة ناقصة فيها الشريعة كاملة لا نقص فيها بل هي في غاية التمام والكمال ما ترك النبي عليه الصلاة والسلام شيئا يقرب الى الله الا ودل الامة عليه - 00:13:17

ولا ترك امرا يباع من الله الا وحذرنا منه. حذر الامة منه ما من عمل يقرب الى الله الا ودليل عليه وما من عمل يباع من الله الا وحذر الامة منه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:13:40

الاحداث فيه اتهام للشريعة بالنقص وانها تحتاج الى اضافة ولهذا قال مالك انه قد خان زعم ان محمدا خان الرسالة يعني مع انه ما بلغ هذا الشيء للناس بحاجة اليه - 00:13:54

الناس بحاجة لشيء وما بلغهم النبي عليه الصلاة ولهذا قال فما لم يكن يومئذ يعني في زمان محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه ما لم يكن دينا في زمن محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه فانه لا يكون اليوم دينا - 00:14:07

الدين في كل وقت هو ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يكون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم دين ثم يأتي شيء اخر ولهذا فان البدع - 00:14:25

اهل القهوة واهل البدع الذين احدثوا تلك البدع والامور المنكرة والعقائد الفاسدة الضالة اهل القهوة والبدع الذين احدثوا تلك العقائد من القدرية والاشعرية المعطلة والمشبهة وما الى ذلك كل هؤلاء - 00:14:40

اتوا بشيء ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ويكفي في بيان بطلانها ان الصحابة ان الرسول ان الصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يعرفونها وما كانوا وما كان ما كانوا يعملون هذه الاعمال ولا يعتقدون هذه العقائد - 00:15:08

ولو كان حيارا لسبقوا اليه لكنه شر حماهم الله منه وحفظهم منه وابتلى به من جاء بعدهم فلم تكن تلك العقائد الفاسدة والمذاهب

الباطلة التي يعتقدونها اهل البدع والضلال لم تكن حقا - 00:15:27

لأنها لو كانت حقا لسبق اليها السابقون باحسان. اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام لكنه شر صانهم الله منه ووقاهم الله منه وابتلى به من بعدهم معنى هذا ان الذين احدثوا هذه العقائد الفاسدة - 00:15:51

اه خصوا بخير قبى عن اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم واخفي عن اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام ولم يهتدي اليه اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام لو كان حقا لسبقوا اليه لكنه شر - 00:16:13

حماهم الله منه وابتلأه من بعدهم يكفي في بيان بطلان هذه المذاهب انها لم يكن عليها اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وان هذا ما احدث في الدين وانها مردودة بهذا النص - 00:16:29

عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ودعوى حسن القصد وان الانسان قصده حسن لا يكفي لتسويق العمل بل لابد مع حسن قصده نعم وافق من موافقة السنة لا بد مع حسن القصد من موافقة السنة - 00:16:44

لابد مع حسن قصده من موافقة السنة بان يكون هذا الذي يفعله الانسان قصده حسن وافق السنة لم يفعل امرا مبتدعا مخالفا للسنة بدعوى ان قصده حسن ويدل ومما يدل على ذلك امران - 00:17:09

الامر الاول الحديث الذي جاء في البخاري ومسلم ان احد الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ضحى يوم العيد عيد الاضحى قبل الصلاة وقصده طيب لانه يريد ان ان تطبخ اضحيته - 00:17:29

واذا جاء الرسول عليه الصلاة والسلام من المصلى واصحابه يكون اضحيته اول ما يؤكل اصلي طيب لانه اراد ان يكون الرسول عليه السلام واصحابه عندما يأتون من المصلى يأكلون من ذبيحته اول ما يؤكل - 00:17:50

هذا قصدي حسن قصدي طيب لكن الرسول صلى الله عليه وسلم لما علم قال شاة شاة لحم جاتك شاة ولحم يعني مو باضحية لانها ما وقعت طبقا للسنة ما وقعت طبقا للسنة لان السنة ان الاضاحي يبدأ ذبحها بعد صلاة العيد لا قبل صلاة العيد - 00:18:09

بعد ما يصلي الناس العيد يذبحون لا نجذب قبل الصلاة. قال له شهادتك نجاه لها يعني انها من الذبايح التي تذبح في ايام السنة كلها الناس يذبحون ويأكلون جات لحم ما هي بشات اضحية - 00:18:32

فحسن قصده ما جعل اضحيته صحيحة ومعتبرة فهذا يبين ان زعم او قول من قال ان حسن القصد يعني يكفي وان الانسان اذا كان قصده طيب ما في بأس لا في بأس - 00:18:49

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهذا الصحابي شاتك الشاة نعم وما اعتبرها اضحية لانها لم تقع مطابقة لسنة الرسول عليه الصلاة والسلام ولهذا نقل الحافظ بن حجر فيفتح الباري في شرع - 00:19:08

هذا الحديث وان هذا فيه دليل على انه لابد في العمل من موافقة السنة وانه لا يكفي حسن قصد الفاعل لا يكفي حسن قصد الفاعل لا يكفي ان يكون قصد الفاعل حسنا - 00:19:22

بل لابد مع حسن القصد من موافقة السنة لابد من مع حسن قصده من موافقة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم الامر الثاني ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه - 00:19:39

انه بلغه ان اناسا متحلقيين في المسجد وبید كل واحد منهم حصی يبلغ مئة او اكثر وهم وفيهم واحد يقول سبحوا مئة ثم يسكت ويقول سبحان الله سبحان كل واحد يسبح حتى يكمل مئة بالعدد بالحصی - 00:19:53

ثم اذا فرغوا من هذا العدد بدأوا من جديد هللوا لا اله الا الله وراحوا يعدوا المئة كل واحد يعود منها واذا انتهوا قال كبروا مئة راحوا يكبرون كل واحد يكبر الله اكبر الله اكبر حتى ينتهوا - 00:20:17

فوقف على رؤوسهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقال ما هذا يا هؤلاء قالوا حصانة نعهده للتسبيح قال عدوا سيناتكم فانا ظامن لا يضيع من حسناتكم شيء اما ان تكونوا على طريقة اهدأ مما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:20:32

او انكم افتتحوا باب ضلالة واحدة من الثنتين اما انكم احسن من الصحابة او انكم محدثون في الدين ما لم يأذن به الله اما ان تكونوا على طريقة اهدأ مما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:20:53

او انكم افتتحو باب الان قالوا سبحان الله فهموا ان الاولى لا مجال لهم فيها وانه لا يمكن ان يكون اهدى مما كان عليه اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام فبقيت الثانية التي انهم افتتحو بها باب ضلال - [00:21:09](#)

قالوا سبحان الله يا ابا عبد الرحمن ما اردنا الا الخير يعني قصدهم طيب اصلنا حاشا قال رضي الله عنه وكم من مريد للخير لم يصبه الاسلام يريد الخير اذا كان موافقا لصلحه يصيب الخير اذا كان عمله مطابقا للسنة - [00:21:26](#)

ولكنه اذا فعل شيئا يظن انه خير ولكنه ليس موافق للسنة فانه مردود عليه. كما جاء في هذا الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام حيث يقال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - [00:21:44](#)

حاصل ان هذا الحديث آآ من جوامع كذب الرسول عليه الصلاة والسلام وفيه رد كل ما لم يأتي عن الله وعن رسوله عليه الصلاة والسلام مما احدث في هذا الدين ومما اضيف الى هذا الدين فانه - [00:22:00](#)

انه يكون مردودا على صاحبه ولا ينفعه عند الله عز وجل نعم قال حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني. هو صدوق اخرج له؟ نسائي ابن ماجة. نعم. عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن - [00:22:19](#)

ابن عوف ووثقها اخرجها اصحاب الكتب عن ابيه وهو ثقة اخرج اصحاب الكتب بني القاسم لمحمد القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وهو احد فقهاء المدينة السبعة عصر التابعين - [00:22:36](#)

والمدينة اشتهر فيها في عصر التابعين سبعة من الفقهاء اشتهروا بالفقهاء السبعة اه عندما يأتي ذكرهم مجتمعين يعبر عنهم بالفقهاء السبعة بدلا من عد اسمائهم ويقال هذه المسألة قال بها الفقهاء السبعة - [00:22:56](#)

هذه المسألة قال بها الفقهاء السبعة مثل مسألة عروظ التجارة زكاة عروظ التجارة قال بها الائمة الاربعة والفقهاء السبعة الائمة الاربعة مالك الشافعي وابو حنيفة ومالك واحمد والفقهاء السبعة الذين آآ القاسم محمد احدثهم فاذا كلمتين - [00:23:18](#)

الفقهاء اجتمعوا الائمة الاربعة ويغني عن ذكر احد عشر اسنا بذكري هاتين الكلمتين وهاتين الجملتين والفقهاء السبعة ستة منهم متفق على عددهم في الوقائع السبعة وهم القاسم بن محمد وسعيد بن وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وسليمان بن اه بن يسار - [00:23:40](#)

وآآ اه وخارجها بن زيد و نعم وعبيد الله بن عبد الله بن عثمان المشهور هؤلاء ستة متفق على عددهم في الوقائع السبعة والسابع فيه ثلاث اقوال. قيل ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام - [00:24:05](#)

وقيل سامي بن عبد الله بن عمر وقيل ابو اه اه ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف هؤلاء الثلاثة اختلف في عد آآ كل واحد منهم قيل انه السابع واما الستة الاولون فهؤلاء متفق على عددهم في الفقهاء السبعة - [00:24:31](#)

وابن القيم رحمه الله ذكر في مقدمة اعلام الموقعين الفقهاء في عصر الصحابة في عصر التابعين ولما جاء عند ذكر المدينة ذكر الفقهاء السبعة الفقهاء التابعين للمدينة وعددهم وذكر السابع منهم ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن هشام وذكر بيتين من الشعر - [00:24:54](#)

يشتمل البيت الثاني على ذكرهم جميعا والبيتان هما قول الشاعر اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روايتهم ليست عن العلم خارجة وقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجا - [00:25:19](#)

البيت الثاني يشمل اسماء هؤلاء الفقهاء السبعة الذين هم الفقهاء في عصر التابعين وهؤلاء الفقهاء السبعة كل منهم خرج الى اصحاب الكتب الستة كل منهم من رجال كتب الستة كلهم تابعون - [00:25:38](#)

ومن فقهاء المدينة وكلهم قد اخرج له اصحاب الكتب الشريكة اه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاه وهي الصديقة بنت الصديق وهي احد السبعة احد اشخاص سبعة عرقوا بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:25:55](#)

زيادة احاديثهم في الكتب الستة على اكثر من الف حديث مع تفاوتهم منهم من يكون مكثرا جدا ومنهم من يكون دون ذلك ولكنهم كلهم زادت احاديثهم على الالف هؤلاء السبعة - [00:26:20](#)

لي هم اه آآ ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وجابر وانس وابو سعيد وعائشة ستة رجال وامرأة واحدة وقد جمعهم السيوطي في

الالفية بقوله والمكترون في رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالخدي وجابر - [00:26:38](#)

النبي نعم قال حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر المصري قال اخبرنا الليث ابن سعد عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير ان عبد الله ابن الزبير رضي الله عنهما حدثه - [00:27:01](#)

ان رجلا من الانصار خاصم الزبير رضي الله عنه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في سراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه - [00:27:19](#)

فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اسقي يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك - [00:27:37](#)

فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسقي ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر قال فقال الزبير والله اني لاحسب هذه الاية نزلت في ذلك - [00:27:58](#)

فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ثم ذكر ابن ماجة رحمه الله حديث حديث عبد الإله بن الزبير - [00:28:17](#)

رضي الله تعالى عنه ان الزبير ان والده الزبير رضي الله عنه وواحد من الانصار اختصم سراج الحرة يعني هو الماء الذي ينزل من الحرة وكان الزبير يعني مزرعته اعلى - [00:28:39](#)

من مزرعة الانصاري يعني يأتي ثم الى ارض الزبير ثم ينزل منها الى ارض الانصار اختصنا الى الرسول عليه الصلاة والسلام لانه طلب انه يرسل له الماء ما يخليه يبقى عنده - [00:29:02](#)

يعني يتركه ينزل ينزل اليه لا يحجزه ويحبسه عنه بل اراد انه يتركه ينزل الى مزرعته التي هي انزل من مزرعة الزبير فالرسول صلى الله عليه وسلم قال له اسقي - [00:29:23](#)

ثم ارسل الى جارك يعني لانه هو الاعلى فهو الاولى بالاستفادة من الماء ثم يتركه الى ينزل الى جاره فالرجل قال ان كان ابن عمك؟ يعني ابن الزبير ابن عمه الرسول صلى الله عليه وسلم لانه ابن صبية - [00:29:43](#)

عبد المطلب ابن عمه الرسول عليه الصلاة فتلون وجه الرسول صلى الله عليه وسلم وتغير ثم قال قشطة يا جبير واتركه حتى يصل الى الجدر ثم ارسل الى جارك والمعنى انه في اول الامر امره ان يتغاضى عن بعض حقه - [00:30:05](#)

والا يستوفي حقه كله اللي هو الزبير يعني لانه اعلى من اه الذي اه دونه فاراد منه ان يتغاضى عن بعد حقه وان يستفيد بعض الشيء ثم يتركه ينزل الى جاره حتى يستفيد - [00:30:24](#)

ثم ان الرسول عليه السلام امره بعد هذا ان يأخذ حقه كاملا يعني يأخذ حقه كاملا ثم يصب لانه اراد في اول الامر انها يتغاضى عن بعض حقه وانه يأخذ بعض حقه من الماء - [00:30:45](#)

ثم يترك الماء لجاره ولما قال الرجل ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم امر الزبير بان يستوفي حقه الذي يستحقه ثم بعد ذلك الحق لجاره لكن من من ناحية التسامح - [00:31:01](#)

والتعاون وكون الانسان آآ يتغاضى ويتسامح ويترك بعض حقه له ذلك اذا اراد وهذا هو الذي ارشد اليه الرسول صلى الله عليه وسلم اولاً من اجل ان يستفيد هذا وهذا - [00:31:20](#)

لكن بعد ذلك لما قال الانصاري ما قال قال النبي اسقي يا جبير حتى واحد في السماء حتى يصل الى الجدر يعني الى الجدر مقصود به الاحواض التي تكون حدود للاحواض يعني - [00:31:36](#)

بحيث يمتلئ الحوض ويصل الى نهايته تكون الارض اخذت حقها كاملا من الماء ثم ذلك يترك الماء لانه اخذ كامل حقه وقبل ذلك يعني معناه انه لا يستوفي الى ان تمتلئ الاحواض - [00:31:55](#)

وانما يكون اقل من ذلك حتى يستفيد اه يستفيد جاره وهذا الحديث يدل على ان الاعلى وانما كان اعلى اذا كان يعني آآ اه فانه احق بالشراب من غيره لان الماء يمر به - [00:32:14](#)

فلا يمر به ثم يتجاوز دون ان يستفيد وانما يستفيد الاعلى ثم يستفيد الذي انزل نستفيد الاعلى ثم يستفيد الذي انزل الرسول صلى الله عليه وسلم حكم بهذا فيما يتعلق باخذ بعض الحق اولا ثم باخذ الحق كاملا وان صاحب - [00:32:40](#) المزرعة الاعلى او البستان الاعلى هو الاحق بالماء من غيره. واذا اخذ حقه فانه يتركه ويرسله لغيره حتى يعني يستفيد منه وفراج الحرة المقصود به الماء الذي ينزل منها لان الحرة مكان مرتفع والماء يأتي نازلا الذي يقع عليها يأتي وينزل مع هذا المنخفض -

[00:33:01](#)

الذي يصب معه الماء واول ما يلاقه اه ارض الزبير يعني بعد ما ينحدر ويخرج من الحرة ثم بعد ذلك ينزل الى جاري الزبير عبد الحميد عن عبدالله بن الزبير ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في سراج الحرة - [00:33:27](#) التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استي يا زبير ثم ارسل - [00:33:54](#)

الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسقي ثم احبس الماء حتى يرجع الى - [00:34:12](#)

قال فقال الزبير والله اني لاحسب هذه الاية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما. وهذا وهذا الرجل الذي قال هذه المقالة قيل انه اما ان يكون منافقا - [00:34:29](#) قال وهو يعني من الانصار يعني الذين هو معلوم ان الانصار يعني فيهم منافقون يعني الذين كانوا في المدينة انصارهم اللي كانوا في المدينة ولكن الانصار الذين هم صحابة الرسول والذين هم موصوفون بالصحة والذين جاءت فضائلهم لا يقال ان ان منهم المنافقين - [00:34:52](#)

لكن النفاق كان موجودا في المدينة لان الدين ظهر فيها وما كان آآ مبطنا مظهرا للكفر اضطر الى ان يبطنه اثار الى ان يبطنه لظهور الاسلام وغلبته ولهذا المهاجرون ما فيهم ما فيهم نفاق - [00:35:15](#)

المهاجرون ليسوا مني لانهم جاؤوا يريدون نصرة الرسول صلى الله عليه وسلم لكن المدينة التي فيها الانصار منهم من آآ ايمانه قوي وآآ قام بنصرة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:35:38](#)

ومنهم من آآ اه صار منافقا ظهر الاسلام وقوي فاراد ان يعيش بين مسلمين وان يعيش في بلده وان يبطن الكفر ويظهر الايمان وان يبطل الكفر وينفي الايمان واما ان يكون منافقا وعلى هذا يكون ربك لا يؤمنون على اصله وانه ليس عنده الايمان حتى يكون عنده آآ - [00:35:55](#)

الاستسلام والانقياد لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم. واما ان يكون مما من الانصار او من الذين ليسوا منافقين ولكن عنده آآ يعني آآ عنده غلظة وعنده جفوة وعنده آآ سوء يعني في القول فتلفظ بهذه الكلمة التي فيها قوله ان كان ابن - [00:36:22](#) عمك يعني انك قلت هذا لانه كان ابن عمك يعني لقربته منك وعلى هذا فيكون قوله فلو ربك لا يؤمنون يعني الايمان الكامل يعني حيث لم يكن منافقا ولم يكن كافرا يعني يكون المقصود بذلك نفي الايمان الكامل - [00:36:47](#)

انا في الايمان الكامل يعني كمال الايمان. يعني الواجب. نعم قال حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر المصري وهو ثقة اخرجته مسلم وابن ماجة عن الليث ابن سعد وهو المصري ايضا فقه اخرجته اصحابه عن ابن شهاب محمد ابن ابن مسلم ابن عبيد الله من شهاب الزهري -

[00:37:05](#)

اصحاب الكتب من عروة ابن الزبير؟ عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة اخرج حديثه واصحابه كثير من الشتاء بن عبدالله بن الزبير. عبدالله بن الزبير رضي الله تعالى عنه. اه احد العباد له الاربعة من اصحاب الرسول. عليه الصلاة والسلام -

[00:37:32](#)

وهم عبد الله بن الزبير وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر وعبدالله بن عمر هؤلاء الاربعة يقال لهم العبادلة الاربعة من اصحاب

الرسول عليه الصلاة والسلام وحديث عبد الله بن الزبير اخرجته اصحاب الكتب الستة - [00:37:50](#)

قال حدثنا محمد ابن يحيى النيسابوري قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال - [00:38:07](#)

لا تمنعوا اماء الله ان يصلين في المسجد فقال ابن له انا لنمنعهن قال فغضب غضبا شديدا وقال احديثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول انا لنمنعهن ثم اورد - [00:38:25](#)

الامام ماجة رحمه الله هذا الحديث عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه وانه حدث بحديث رسول الله عليه الصلاة والسلام قال لا تمنعوا ايمان الله مساجد الله لا تمنعوا اي مع الله مسجد الى الله - [00:38:51](#)

لا يمنعون نساءهم هادي ثاني للمساجد اذا اردنا ذلك ولكن يبيتهن خير لهن كما جاء في ذلك الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام صلاة المرأة في بيتها افضل من صلاتها في المسجد - [00:39:05](#)

جاءت بذلك سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام كما ان الرجل صلاته في بيته افضل من صلاته في المسجد بالنسبة للنافلة واما المرأة فصلاتها في بيتها مطلقا فرضا ونفلا - [00:39:23](#)

اولى من صلاتها وافضل من صلاتها في المسجد ولكنها اذا رغبت ان تأتي الى المسجد فلا تمنع كما جاء في هذا الحديث لا تمنعوا اماء الله فسجد الله لا تمنعوا اماء الله مساجد الله - [00:39:38](#)

لان المساجد يمكن ان تحصل فيها خيرا تستفيد فيها علما وقد تسمع اه موعظة تذكيرا وتعلما وتوجيها قد تستفيد لكن خروجها والاذن لها فيما اذا لم يكن هناك فتنة وفيما اذا ابتعدت - [00:39:57](#)

عنان تستعمل الشيء الذي اه يدفن ويدفن بها من الرائحة الطيبة او الملابس الجميلة تزين وما الى ذلك مما يكون فيه الفتنة فالاصل كما جاء في هذا الحديث هو الجواز - [00:40:18](#)

وانها لا تمنع. يجوز للمرأة وليها يأذن لها لكن حيث يترتب على ذلك مضرة وحيث لا يترتب على ذلك فتنة وحاجة ايضا لا يترتب على ذلك اخلال في بيتها وفي اولادها وفي من تحت ولايتها في البيت - [00:40:38](#)

فاذا طلبت ولم يكن هناك مانع يمنع وآآ لم تكن اه متصفة بصفات اه اه تجلب الشر اليها او تجلب الشر الى غيرها فان وليها لا يمنعهما لا تمنع ايمان الله فساد الله - [00:40:58](#)

ما حدا شاهد من ايراد الحديث في تعليق حديث الرسول والرد على من عارضه ان ابنا لعبدالله ابن عمر قال لنمنعهن فغضب عليه وقال اقول لك كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وتقول - [00:41:23](#)

فزجره وهجره واغلب عليه بالقول وهذا هو المطابق او الهواء والتغليظ على من عارضه والتحفيظ على من عارضه لان هذا عارض هذا الحديث يعني الغيرة على النساء وانها قد يترتب عليهم يترتب بذلك مضرة ولكن اذا جاءت سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فانه يجب العمل فانه - [00:41:38](#)

اين العمل بها عند الحاجة الى ذلك؟ بمعنى انها اذا طلبت اما اذا ما طلبت ما يقول لها اذهبي وانما اذا طلبت من ذلك فانها آآ تمكن من ذلك ولا يحال بينها وبين ذلك الا اذا وجد امرا يقبل المنع - [00:42:10](#)

ولهذا اغلظ عليه القول اغلظ عليه القول لانه عارض وذلك بما قاله انا لنمنعهن انا اقول لك ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال كذا وتقول لنمنعهن فاغلب عليه القول وانكر عليه وهذا فيه دليل على انكار من يخالف الانكار على من يخالف السنة - [00:42:29](#)

والاغلاق عليه في القول وان هذا هو الذي جاء عن الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم وارضاه لا تمنعوا امام الله مساجد الله امنعوا اماء الله ان يصلين في المسجد - [00:42:54](#)

فقال ابن له انا لنمنعهن. قال فغضب غضبا شديدا وقال احديثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول انا لنمنعهن لا تمنعوا اماء الله ان يصلين في المسجد يعني اذا طلبنا ذلك - [00:43:11](#)

وفي بعض الروايات مساجد الله والحديث يعني جاء في الصحيحين وفي غيرها وفيه الجواز وليس للندب يعني لا يندب للمرأة انها تذهب للمسجد لانه يندب لها تصلي في بيتها كما جاءت في ذلك السنة عن رسول الله وهدى المستحب في حقها وهدى الافضل في

حقها لكن اذا رغبت - 00:43:28

ولا تمنع يجوز خروجها ولا يندم خروجها ولا يستحب خروجها وانما يجوز ويجوز وصلته في بيتها افضل اه قال حدثنا محمد ابن يحيى النيسابوري هو جهري وهو ثقة اخرجه البخاري واصحاب السنة. عن عبد الرزاق ابن همام الصنعاني اليماني - 00:43:52

اصحاب الكتب من معمر؟ معمر هو ابن راشد الازدي البصري ثم اليماني هو ثقة اخرج بها اصحاب الكتب عن الزهري عن سالم سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وهو آا احد الفقهاء المدينة السبعة على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم - 00:44:14

وحديث اخرجه اصحاب الكتب الشتاء عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وهو احد العبادلة الاربعة واحد السبعة من الصحابة المكثرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:44:34

قال حدثنا احمد بن ثابت الجحدري وابو عمرو حفص بن عمر قال نعم افسد العقل بن عمرو قال حدثنا احمد بن ثابت الجحدري وابو عمرو حفص بن عمرو قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي - 00:44:49

قال حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه انه كان جالسا الى جنبه ابن اخ له فخذف فنهاه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم نهى عنها - 00:45:13

وقال انها لا تصيد صيدا ولا تنكأ عدوا وانها تكسر السن وتفقأ العين قال فعاد ابن اخيه يقذف فقال احذثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ثم - 00:45:33

تقذف لا اكلمك ابدا ثم اورد حديث عبد الله الموفى رضي الله عنه ومن جنس حديث عبد الله ابن عمر المتقدم لانه رأى ابن اخ له يقذف والحذف هو كونه يرمي بحصاة بين اصبعين من اصابعه - 00:45:52

اما بين السبابتين او بين الابهام والسبابة او الابهام الوسطى بحيث يعني آا يرمي بها يقذفها فتنتطلق وتصيب ما تصيب ولكنها لا يحصل بها المقصود من الصيد كونه يصاد بها - 00:46:15

ولكنها يحصل منها ضرر دون ان يحصل منها فائدة محققة وحصل خلف والخلف يكون بالحصى وهو حصى صغير هو الذي يكون مقدار على مقدار رمي الجمار عصى الجمار انها مثل حصى الخيط - 00:46:42

لانه يعني اكبر اكبر الحمص ودون البندق ان يرمى بها بين الاصابع فكان يحذف فنهاه وبعد ذلك رآه يفعل مرة اخرى فاغلظ عليه بالقول لانه اولا بين له الحكم وعذره لانه ما عنده معرفة بالحق - 00:47:02

لكنه لما علمه ثم بعد ذلك اقدم على هذا الفعل وقد علم اغلظ عليه وانكر عليه وقال انه لا يكلمه وهذا يعني فيه آا الاغلاق يعني تغليظ على من عارض حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذي ترجم له المصنف - 00:47:26

لان فيه تغليظ عليه وكونه في الاول لم اه يكون عنده علم بين له وارشد ولكنه لما فعل بعد ان علم انكر عليه هذا يقول الشاعر اذا كنت لا تدري فتلك مصيبة - 00:47:50

وان كنت تدري فالمصيبة اعظم لان من يعصي الله على بصيرة اعظم ممن يعصيه وهو جاهل الذي يعصي الله على علم وعلى معرفة بالحق والهدى فانه يكون اعظم وزرا واعظم اثما - 00:48:08

ممن اه ممن عصى وهو جاهل لا يستوي من هو عالم ومن هو جاهل من عمل العمل وهو جاهل به اغلظ منه اشد واعظم اثما وذرا من يعمل العمل هو عالم به - 00:48:27

ولهذا العالم الذي لم يعمل بعلمه هو احد شعر بهم النار يوم القيامة كما جاء في ذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من والرسول صلى الله عليه وسلم يقول والقرآن حجة لك او عليك - 00:48:47

طبعاً حجة لك او عليك حجة لك اذا قمت بما يجب عليك نحوه وامثلت اوامره الثنتين واهية ويكون حجة عليك اذا كنت بخلاف ذلك اذا كنت بخلاف ذلك حاصل ان هذا الحديث من حديث عبدالله بن عمر - 00:49:03

رضي الله تعالى عنهما فيه اه بيان السنن وان من عارضها يغلظ عليه في القول وكذلك يؤدب بالهجر الحوثي ينفع الهجر لا سيما اذا كان هجر من القريب فالاب والعم الشيخ - 00:49:20

ومن له تأثير على من يهجره نعم قال حدثنا احمد بن ثابت الجحدري هو صدوق هجره ابن ماجة. نعم وابو عمرو حفص بن عمرو هو ايقاف اليوم ابو داود فضائل الانصار وابن ماجة. نعم - [00:49:42](#)

عن عبد الوهاب الثقفي وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ثقة اصحاب الكتب عن ايوب؟ ايوب بن ابي تميم صفيانى ثقة اخرج اصحاب الكتب عن سعيد بن جبير ووثيقة اخرجها اصحاب الكتب. عن عبد الله ابن مغفل. عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه اخرج له اصحاب الكتب - [00:50:03](#)

قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا يحيى ابن حمزة قال حدثني برد ابن سنان عن اسحاق ابن قبيصة عن ابي رضي الله عنه ان عبادة ابن الصامت الانصاري رضي الله عنه النقيب صاحب رسول الله - [00:50:25](#)

صلى الله عليه وسلم غزا مع معاوية رضي الله عنه ارض الروم فنظر الى الناس وهم يتبايعون كسرى الذهب بالدنانير وكسر الفضة بالدراهم وقال يا ايها الناس انكم تأكلون الربا - [00:50:45](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبتاعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل لا زيادة بينهما ولا نظرة فقال له معاوية يا ابا الوليد لا ارى الربا في هذا الا ما كان من نظرة. فقال عبادة احدثكم - [00:51:05](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن رأيك لان اخرجني الله لا اسألك بارض لك علي فيها امرة فلما قفل لحق لحق بالمدينة فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما اقدمك يا ابا الوليد - [00:51:27](#)

فقص عليه القصة وما قال من مساكنته فقال ارجع يا ابا الوليد الى ارضك فقبح الله ارضا لست فيها وامثالك وكتب الى معاوية لا امرة لك عليه. واحمل الناس على ما قال فانه هو الامر. انه - [00:51:48](#)

انه هو الامر فانه هو الامر الا انه هو الامر يعني الذي عليه هو الأمر يعني هو الحق اه اي نعم هذا الحديث عن عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:52:11](#)

انا لله عن عبادة ابن الصعب عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه كان مع معاوية رضي الله عنه في غزو الروم ورأهم يتبايعون الكسر الذهب والفضة بالذهب والفضة - [00:52:29](#)

يعني آ كسرة من الفضة بدراهم من الفضة وكسرة من الذهب او قطعة من الذهب بدنانير من الذهب فانكر يعني هذا العمل وبين ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى - [00:52:46](#)

عن بيع الذهب بالذهب والورق بالورق الا مثلا بمثل ويعني يدا بيد يعني مثلا بمثل ولد يعني لا لا تفاضل ولا نسيئة لا تفاضل ولا نسي اذا كان الجنس واحدا - [00:53:10](#)

اذا كان الجنس واحدا فانه لا تفاضل ولا نسيان سواء كان يعني بعضه آ قطعة وبعضه آ دنانير او بعضه آ او بعضه كسر اذا كان الجنس واحدا لابد من الاتفاق للوزن - [00:53:25](#)

لابد من الاتفاق في الوزن وان يكون الوزن متحدا لقوله مثلا بمثل وكذلك ايضا لابد ان يكون يدا بيد يعني ما فيه مهلة بمعنى ان واحد ياخذ اليوم آ قطعة من الذهب ومن بكرة يأتي له بدنانير - [00:53:46](#)

التي فيها القيمة وانما لابد من هذا وهذا فاذا اتحدى الجنس فلا بد من امرين التماثل والتقاطب واذا اختلف الجنس بان يكون ذهب معه فضة فانه لا بد من التقاطب - [00:54:07](#)

ولكن التفاضل لا بأس به لا بأس به بان يكون الذهب الفضة طعف الذهب في الوزن او اضعافه ما دام الجنس اختلف فانه لا بأس بالتفاضل اما اذا كان الجنس واحدا فلا بد من امرين من التقاطع من التماثل والتقابل - [00:54:24](#)

فلما وقال انكم تأكلون الربا هذا ربا يعني عملكم هذا ربا فمعاوية رضي الله عنه قال انه اذا كان نظر يعني معناها انها اذا كان نظرة هذا هو الذي فيه الربا. الذي الذي هو النسيئة - [00:54:49](#)

وهو الذي جاء فيه لا ربا الا في النسيئة ايش المقصود من ذلك ان انه لا ربا الا في النسيئة ان ان الربا الفضل حلال لان الاحاديث كثيرة في تحريم ربا الفضل - [00:55:07](#)

ولكن بيان غلط وشدة اه ربا النسيئة وانه امره عظيم فليس المقصود بذلك الحصر يعني بمعنى ان الربا لا يكون الا في النسيئة واذا كان ويخرج منه الفضل وانما لبيان غلط الربا في النسيئة - [00:55:21](#)

وهذا يسمونه قصر اضافي وليس قصرا حقيقيا قصر اضافي يعني وليس قصرا حقيقيا بمعنى ان الربا لا يكون الا فيه ويكون مقصورا عليه بل هو ليس مقصورا عليه بل يكون فيه ويكون في آ - [00:55:42](#)

اه في الفضل ايضا انت فاضل بعد ذلك يعني غضب عبادي بن الصامت وقال لان عدت او لئن ايش عن الله قال لئن اخرجني الله لا اساكك بارض لك علي فيها لان اخرجني الله يعني من من هذا من هذا السفرة او هذا الغزوة اللي كانوا فيها - [00:55:58](#)

لا يساكنه في ارض له فيها امرة يعني في المكان الذي هو فيه امير هو الشام وانما يذهب الى المدينة وذهب الى المدينة آ اه وفيها امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وارضاه الحديث - [00:56:24](#)

عن عبادة بن الصامت الانصاري النقيب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه غزا مع معاوية ارض الروم فنظر الى الناس وهم يتبايعون كسرى الذهب بالدنانير وكسر الفضة بالدراهم - [00:56:42](#)

الدنانير هي من الفوق من الذهب لانها العملة التي تلقى من الذهب يقال لها دنانير والعملة يتخذ من الفضة يقال لها دراهم نعم كسر الفضة الذهبي بالدنانير وكسر الفضة بالدراهم يعني معناه جنس واحد - [00:56:59](#)

نعم فقال يا ايها الناس انكم تأكلون الربا يعني لانه كانوا يتفاضلون فيه ايه يعني كونهم يبيعونه يبيعونه بالتفاضل يعني في تفاظي لانه يعني ما كان وزن لانها كسرة مع دراهم - [00:57:16](#)

معلوم ان الكسرة غير معروفة الدينار معروف الوزنة ولكن الكسوة غير معروفة الوجه والجهل يعني الجهل بالتماثل كالعلم كالعلم بالتفاضل بالتفاضل يعني معناها انه ما دام انه ليس محقق ان هذه وزن هذه معنى ذلك ان فيه آ آ عدم التساوي مثل كومة مع كومة او - [00:57:38](#)

كون من من البر مع كوم ان البر لا يجوز لانه غير معروف مقداره لان قد يكون احد الاكوام اكبر واعظم بعض يعني اذا كون من البر مع كوم من البر زبرة - [00:58:07](#)

من البر والزبرة ما يجوز بيع هذه بهذه حتى يعرف الوزن لابد من التماثل فكذلك هنا اذا كان مثلا قطعة من من الذهب يعني او يعني اناء من الذهب يعني يباع بدنانير - [00:58:20](#)

معنى ما في تساوي ان التساوي يكون بالوجه حيث يعرف وزن هذا وزن هذا يا ايها الناس انكم تأكلون الربا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتبايعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل - [00:58:36](#)

لا زيادة كلمة ادها بالذهب هذي مطلقة يعني اي شيء من الذهب يعني سواء كان على يعني حلي او قطع او اواني او غير ذلك يعني لا تباع الذهب بالذهب مطلقة يعني من اي اه على اي هيئة كانت - [00:58:53](#)

وعلى يسر بركان الا وزنا الا مثل يعني بالوجه لا لا زيادة بينهما ولا نظرة فقال له معاوية يا ابا الوليد لا ارى الربا في هذا الا ما كان من نظرة - [00:59:14](#)

فقال يعني معاوية رضي الله عنه يقول انه يعني معناه ان الربا في النظرة اذا كان يعني تباع او ذهب بذهب اه متفاضل وتقابض ما في بأس ولكن اذا كان نظرة بمعنى انه باعه كسرة من الذهب - [00:59:31](#)

بعدد من الدنانير والدنانير المعجلة او احد الدراهم والدنانير والقطعة مؤجلة هذا هو الناضرة بعد التأجيل النسيئة ومعاوية رضي الله عنه كان يعني ولعله ما بلغه ما بلغه الحديث في ذلك. نعم - [00:59:49](#)

وقال عبادة احثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحثني عن رأيك لئن اخرجني الله لا اساكك بارض لك علي فيها امرة فلما قفل لحق بالمدينة فقال له عمر بن الخطاب ما اقدمك يا ابا الوليد؟ فقص عليه القصة - [01:00:11](#)

وما قال من مساكنته فقال ارجع يا ابا الوليد الى ارضك فقبح الله ارضا لست فيها وامثالك. يعني دم للارض التي يكون فيها يعني يعني لا يكون فيها الخيار الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويبصرون الناس بالدين فانها تكون مذمومة - [01:00:34](#)

وانما يعني التي يقول فيها من يدل على الخير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر هذه البلاد المحمودة. نعم وكتب الى معاوية لا امرة لك عليه واحمل الناس على ما قال فانه هو الامر. نعم. يعني يحمل الناس على ما قال - [01:00:55](#)

يعني من كونه الذهب بالذهب يعني لا يباع الا متماثلا فانه الامر يعني هو الدين وهو الحق الذي عليه امر الرسول صلى الله عليه وسلم كما جاء في الحديث الاول من احدث امرنا - [01:01:15](#)

يعني ديننا هذا هو الامر اي الذي يلتزم به والدين الذي آآ يشار اليه ويتمسك به هو كون الذهب بالذهب يباع مثلا بمثل وبدا بيدك يعني هذا الذي قال لك - [01:01:30](#)

احمل الناس عليه فهو الامر اي هو الامر الذي امر به الرسول صلى الله عليه وسلم او العق والهدى الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم قال حدثنا هشام ابن عمار - [01:01:50](#)

صدوق اخرج له البخاري واصحاب السنن. نعم. عن يحيى ابن حمزة. فقه اخرج اصحاب الكتب عن برد ابن سنان. هو الصدوق للبخاري في الادب واصحاب السنن. نعم. عن اسحاق بن قبيصة. وهو؟ صدوق. ابن ماجة. هم. عن ابيه. نعم. وهو له رؤية - [01:02:05](#)

اصحاب الكتب عن عبادة ابن الصامت. عبادة ابن الصامت رضي الله عنه اخرجناه اصحاب كتبه ستة. والحديث قيل ان قبيصة لم يلقى يعني عبادة ابن الصامت فيكون فيه انقطاع لكن الحديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:02:25](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم رحمكم الله الصواب ووفقكم للحق نفعا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم. وللمسلمين اجمعين. امين - [01:02:44](#)

البول السائل احسن الله اليكم بعض الناس اذا قلت لهم ان هذا الامر خلاف السنة قالوا نحن نفعله. فاذا تقبله الله فيها ونعمة وان لم يتقبل فلن نخسر شيئا. لا سنخسر شيئا - [01:03:09](#)

شيئا لانه فعل امرك امرا منكرا الرسول كل بدعة ضلالة كل ضلالة في النار فكيف يقال انه لم يخسر شيئا ما قصر واضر نفسه والحق الضرر بنفسه والانسان عليه ان يبحث عن يفعلها - [01:03:28](#)

لا ان يشغل نفسه بشيء ليس له اساس ثم يقول ان قبل فانا مستفيد وان لم اقبل ما خسرت لا انت خسران لان لان الرسول يقول كلب البدعة ضلالة وكل ضلالة في النار - [01:03:49](#)

يعني معناها انها مردود عليه يعني لا يعني لا يستفيد منه شيئا. لكنه يعني من ناحية الاثم يعني لا شك ان فيه اثم. لان الرسول يقول في البدعة ضلالة في الولاية في النقص - [01:04:06](#)

يقول السائل هل البدعة تقتصر على العبادة المحضة فقط مثلا وسائل الدعوة الاناشيد والمسرحيات ووسائل الدعوة متفاوتة يعني هذه ما يقال انها بدعة يقال انها امور من كره اما انها مباحة او محرمة - [01:04:25](#)

يعني الاناشيد المسلسلات يعني الاشياء المنكرة التي تكون للاذاعة في الاذاعات وتكون في يعني في المرئيات وما الى ذلك اه ما كان يعني سائغا ويعني آآ فانه يجوز استعماله وما كان محرما لا يجوز استعماله - [01:04:45](#)

فوسائل الدعوة يعني مثل الاذاعة ومثل الصحافة يعني هذه وسائل لا شك انها اذا استعملت في الدعوة الى الله عز وجل فهي من اعظم ما يكون من النفع كذلك مكبرات الصوت - [01:05:17](#)

كل هذه ينتفع بها لكن اذا اوتي مثلا بتمثيلات اوتي بمسلسلاته او اوتي يعني امورا فهذه لا تجوز لانها في في حد ذاتها يعني مشتبه على منكر الاخير هل فيه دلالة على انه يجوز ان يكون في الرعية - [01:05:30](#)

من ليس في امرة الامير اه معلوم ان ان السمع والطاعة اذا سمع طاعة مطلوب يعني من من الجميع لكن الكلام على فيما يتعلق بكونها آآ يعني آآ قال ذلك من اجل شيء فيه مخالفة للسنة. ومعاوية رضي الله عنه وانما رأى ان الامر يتعلق نوع من انواع الربا - [01:05:53](#)

لو ان هذا ليس من الربا عمر رضي الله عنه بين ان هذا الذي قاله هو الحق لكن لا يعني ذلك انه لا يمثل يعني او امره ولكنه يعني كونه يكون له يعني تأثير عليه - [01:06:27](#)

او يعني يلزمه بشيء يعني ليس عليه دليل او لم يكن ثابتا عنده لا عبرة له عليه لا يعني ذلك انه لا يسمع له ولا يطيع بل كل من كان في

- 01:06:45

اه في بلد والامير اذا امر بامر هو ليس بمعصية فان على الجميع ان يسمعوا. والرسول صلى الله عليه وسلم يقول من ومن يطع الامير

فقد اطاعني من يعصي الامير فقد عصاني - 01:07:01

جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:07:14